

مشروع النظام الأساسي للجنة الوطنية للبيئة

دكتور عبد الباقى ابراهيم

كبير خبراء الأمم المتحدة في التخطيط العمراني سابقاً

1972/11/25

1- الهدف من إنشاء اللجنة القومية للبيئة :

1-1 تشير جميع الدلائل على أن العالم مقبل على فترة تفاقمت فيها أمراض البيئة وأصبحت خطراً يهدد معظم مدن العالم التي لم تتأهب مخاطتها لمواجهتها مثل هذه المشاكل فكانت آثار التقدم التكنولوجي الذي ساد العالم في القرن الأخير أقوى من أن يواجهها الإنسان في وقت مبكر من ظهورها فكانت آثار السيارة في تلوث الجو وآثار المخلفات الصناعية غازية كانت أو سائلة في تلوث الهواء والماء على حد سواء ثم كانت آثار التكدس العمراني من مخلفات المساكن والطرقات في تلوث البيئة الحضرية ثم آثار الضوضاء في الطريق ومكان العمل في تدهور الصحة النفسية للأنسان وماغير ذلك من آثار خلفتها المدنية الحديثة ضف إلى ذلك العوامل المناخية والأجتماعية التي ساعدت على تفاقم هذه المشاكل وهكذا تتعرض الحياة الحضرية إلى خطير الجوانب السلبية للتقدم التكنولوجي .

من هنا كان المدف من إنشاء اللجنة الوطنية للبيئة في الكويت في تكامل الجهود لمواجهة جميع المشاكل العمرانية والصحية والأجتماعية التي تواجه الدولة في الوقت الحاضر ولتحاشي مثل هذه المشاكل مستقبلاً وذلك في إطار التخطيط الميكانيكي الذي وضع للدولة وحدد إتجاهات نموها العراني وتعنى هذه اللجنة بتجسيد هذه المشاكل ووضع الأسلوب الأمثل لمعالجتها سواء عن طريق الأجهزة المحلية أو الاستعانة بالخبرات العالمية واللجنة بذلك لابد وأن تتبع الأتجاهات العالمية في تحسين البيئة وتنميتها مبتداً بذلك من نتائج المؤتمر الذي نظمته الأمم المتحدة في السويد في يونيو 1972 وتنقل اللجنة نتائج دراستها بعد ذلك إلى الجهات المعنية لأنخاذ

الخطوات العملية لتنفيذها كل في مجال تخصصه ثم تابع اللجنة نتائج هذه المشروعات وتقييم ما تثمر عنه من نتائج تساعد على أستكمال الدراسات المماثلة مستقبلاً.

2- تشكيل اللجنة القومية :

1- ونظراً لخطورة القرارات التي قد تصدر عن مثل هذه اللجنة في تسيير المشروعات المختلفة وتغيير الأوضاع الخاصة بكثير من المشروعات القائمة بأن تشكيل مثل هذه اللجنة لا بد وأن يصدر في أعلى المستويات التنفيذية في الدولة وهكذا يصدر بتشكيلها قرار من رئيس الوزراء وممثل أعضاؤها أعلى المستويات التنفيذية والعلمية في الدولة وما كانت فعاليات هذه اللجنة ترتبط مباشرة بأعلى المستويات التنفيذية في الدولة فإن تشكيلها يتم تحت رئاسة وزير الدولة لشئون مجلس الوزراء وتنضم أعضائها على الوجه التالي :

- | | |
|---|--|
| نائباً لرئيس اللجنة | -1 مدیر مجلس التخطيط |
| مقرراً | -2 مدیر إدارة تخطيط البيئة بمجلس التخطيط |
| | -3 وكيل وزارة الصحة المختص بالصحة الوقائية |
| | -4 وكيل وزارة الأشغال المختص بالمرافق العامة |
| وكيل وزارة الصناعة والتجارة المختص بالتوطين الصناعي | -5 |
| ممثل هيئة الشعبيّة الصناعيّة | -6 |
| مدیر البلدية | -7 |
| كبير المهندسين بالبلدية | -8 |
| ممثل مجلس الأمة | -9 |
| ممثل للغرفة التجارية | -10 |
| وكيل وزارة الداخلية المختص بالنقل والمرور | -11 |
| وكيل وزارة المالية المختص بشئون النفط | -12 |

2- ويساعد مقرر اللجنة القومية لجنة فنية من المتخصصين في المجالات الآتية :-

- | | |
|---------------------|----|
| التخطيط العمراني | -1 |
| الصحة وأمراض البيئة | -2 |
| المرافق العامة | -3 |
| الشئون الاجتماعية | -4 |
| التوطين الصناعي | -5 |
| الثروة المائية | -6 |

7 - النقل والمور

وغيرهم من يرى مقرراً للجنة القومية صلاحيتهم لعضوية اللجنة الفنية ، وتتولى أعمال اللجنة الفنية سكرتارية دائمة تحت إشراف مقرر اللجنة القومية ومعاونته في الأعداد لأجتماعاتها.

3- إختصاصات اللجنة القومية :

تعمل اللجنة القومية كأحد أجهزة مجلس التخطيط وتحتاج على فترات ربع سنوية لوضع الخطوط الرئيسية لأعمال اللجنة الفنية ثم مناقشة ما يرد إليها من نفس اللجنة من دراسات وأبحاث لتخذ في صددها القرارات المناسبة وتكون قرارات اللجنة العليا ملزمة للأجهزة التنفيذية بعد موافقة مجلس التخطيط عليها ويمكن إجمال فعاليات اللجنة القومية فيما يلى :-

- 1- متابعة مشروعات تنمية البيئة في إطار التخطيط الهيكلي للدولة وإتخاذ القرارات بشأنها
- 2- إقتراح مجالات الدراسة والبحث للجنة الفنية التي تعمل تحت إشرافها.
- 3- ترشيح مندوبي عنها لحضور المؤتمرات العلمية والعالمية التي تناقش موضوع البيئة وتعمل على الاستفادة من بحوث هذه المؤتمرات في الدولة.
- 4- الموافقة على الترشيحات الخاصة بأعضاء اللجنة الفنية أو ترشيح ما تراه اللجنة القومية مناسباً للالشتراك في فعاليات اللجنة الفنية.
- 5- إعتماد ميزانية اللجنة القومية وتوزيع المخصصات على أوجه نشاطها في الداخل والخارج والمخصصات الالزامية لأجراء البحوث التطبيقية والعلمية على الجوانب المختلفة لمشاكل البيئة
- 6- مناقشة ماتعرض إليه الأجهزة التنفيذية من مشاكل في مجالات تنمية البيئة بهدف الوصول إلى حلول علمية لها عن طريق تكليف اللجنة الفنية بذلك
- 7- الأتصال بالجان المشابهة في الدول الأخرى أو المنظمات الدولية بهدف تنسيق العمل بينها مع تبادل الخبرات والمعلومات الخاصة بتنمية البيئة .
- 8- وتعمل اللجنة بصفة خاصة على إنشاء منظمة إقليمية تعامل على مستوى دول الخليج لأيجاد الحلول المناسبة لتنمية البيئة المائية في الخليج ومواجهة المشاكل التي تنتجم عن تلوث المياه خاصة بالنسبة للثروة السمكية مع دراسة أنساب السبل التي تتبعها الباخر أو السفن أثناء حركتها التجارية في مياه الخليج وكذلك تبادل الخبرات والمعلومات الخاصة بتنمية البيئة التي تتشابه مشاكلها في هذه الدول.
- 9- تعمل اللجنة على الأستفادة بالخبرات التي يوفرها الاتحاد العالمي للمدن (مبدأ بالمؤتمر الثامن الذى يزمع الاتحاد عقده فى داكار عاصمة السنغال لمناقشة مشكلات البيئة وتأثيرها فى الإنسان و النمو السكاني بالمدن الكبرى) ودراسة مشكلة المياه والضوضاء والهواء ومخلفات

المدن وما يزمع الاتحاد من أقامته لمركز عربى للدراسات العمرانية والبحوث التطبيقية فى دمشق
وكذلك جهاز دائم لمكافحة التلوث فى مدن حوض البحر الأبيض المتوسط

- 10- ترشيح أعضاء البعثات العاملة لدراسة أمراض البيئة في الحالات العمرانية والصحية حتى يكونوا نواه الجهاز التنفيذى للدراسات البيئية ليحل محل الجنة الفنية في المستقبل

4- إختصاصات اللجنة الفنية :

تقوم اللجنة الفنية للدراسات البيئية بمساعدة مقرر اللجنة الفنية في تقديم الدراسات والبحوث التي تعالج مشاكل البيئة في الدولة وللجنة أن تستعين بالأجهزة الفنية ومرأكز البحوث المحلية والخارجية وذلك بناء على قرارات اللجنة القومية وتشمل إختصاصات اللجنة الفنية ما يأتي :-

1- تقسيم عمل اللجنة بحيث يشمل الحالات الآتية :

- أ- قسم البيئة العمرانية : ويختص بمشاكل البيئة في مشروعات الأسكان والمنطق التجارية والأدارية والصناعية والترفيهية وذلك في إطار المخطط الهيكلى للدولة
- ب- قسم البيئة الصحية : ويختص بمشاكل البيئة الصحية الناجمة عن تلوث الماء والماء والضوضاء

ت- قسم المرافق العامة : يختص بمشاكل البيئة الناجمة عن مرافق الصرف الصحى وتجميع الفضلات ومياه الأمطار والسيول والنقل والمرور

2- وضع برامج البحث التي تقرها اللجنة القومية وتعيين المتخصصين لمباشرة هذه البحوث ومبادرتها ورفع نتائجها إلى مقرر اللجنة القومية لعرضها عليها.

3- اقتراح برنامج البحث التي ترى اللجنة أهمية إجرائها وتحديد اسلوب تنفيذها ورفع هذه البرامج إلى اللجنة القومية لإقرارها .

4- جمع البيانات والدراسات التي تمت في مجال تنمية البيئة وتبويتها وفهرستها حتى تكون مرجعاً للدراسات التي تقوم بها اللجنة الفنية ومتابعة أحدث الوسائل والطرق لمعالجة مشاكل البيئة .

5- تستعين اللجنة بالمتخصصين والخبراء في أجهزة الدولة والجامعة والخارج في غير أوقات أعمالهم الرسمية لتحويل الدراسات النظرية والتطبيقية إلى مشروعات لتحسين البيئة صالحة للتنفيذ وترفع بعد ذلك إلى اللجنة القومية لإقرارها وعرضها على مجلس التخطيط لتحديد المخصصات المالية لتنفيذها.

6- تعمل اللجنة الفنية في إطار التنظيم الأدارى لأدارة تخطيط البيئة بمجلس التخطيط وتصبح سكرتارية اللجنة جزءاً من سكرتارية الأدارة تركيزاً للجهود وتماشياً لتضارب الأختصاصات وتشتيتها.

7- الأعداد للمؤتمرات الإقليمية والدولية وتحميم براجحها ثم توصياتها لعرضها على اللجنة القومية

لتحديد إشراك الدولة في هذه المؤتمرات

8- وضع التشريعات المناسبة لمواجهة مشاكل البيئة لعرضها على اللجنة القومية لإقرارها وإتخاذ

الخطوات اللاحقة لتطبيقها

9- تحويل نتائج المخطط الميكل إلى مشروعات تخدم البيئة وذلك في إطار المخطط القصيرة

الأجل أو الطويلة الأجل مع التركيز على البيئة في التجمعات السكنية المختلفة.

10- دراسة الجوانب الفنية والجمالية التي تشكل البيئة الحضرية واعطائها نفس أهمية دراسات

التلوث والضوضاء والمرافق العامة وذلك في مجالات تنسيق الموقع والتشكيل المعماري

والأعلانات واستعمال الأضواء ورفع الذوق العام عن طريق أجهزة الأعلام

5-الوضع الدستوري للجنة القومية للبيئة :

1-5 تعتبر اللجنة القومية للبيئة من الهيئات العامة المحلية التي تهدف إلى خدمة البيئة الإنسانية

والارتفاع بمستوى الحضاري والصحي وتعتبر أحد أجهزة مجلس التخطيط ويرأسها وزير

الدولة لشئون الوزراء الذي يرفع مقراراتها إلى مجلس التخطيط لأقرارها.

2-5 كما تعتبر اللجنة القومية للبيئة منظمة محلية لها حق الانضمام لعضوية غيرها من المنظمات

والاتحادات الإقليمية والدولية وتحديد مثلاً عنها يمثلها في إجتماعات اللجان التنفيذية

لهذه المنظمات أو الاتحادات.

3-5 ميزانية اللجنة جزء من ميزانية مجلس التخطيط ومدير المجلس أتخاذ الأجراءات المالية اللاحقة

لتسهيل فعاليات اللجنة القومية وللجان الفنية التي تخدمها كأحد أجهزة إدارة تخطيط البيئة

بالمجلس.

4-5 تساهم اللجنة القومية كمنظمة وطنية بالمعونات المالية والفنية والعينية للدول والمنظمات

الأقليمية أو الدولية التي تشارك فيها وقد يصبح مقرراً للجنة أميناً لأى من هذه المنظمات

الأقليمية أو الدولية وذلك بقدر مساهمة اللجنة القومية في فعاليات هذه المنظمات.